المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية
THE ISLAMIC ORGANIZATION FOR MEDICAL SCIENCES

وثيقة الرحم الاصطناعى والقرار الصادر

عن المؤتمر الدولي الرابع عشر "تكنولوجيا الرحم الاصطناعي..

استكشاف الفرص والتحديات الصحية.. الشرعية.. الأخلاقية.. القانونية"

دولة الكويت 14-16 يونيو 2023

رئيس المؤتمر د.محمد أحمد الجارالله

رئيس المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية- وزير الصحة الكويتي الأسبق

المقدمة

حسب تقرير منظمة الصحة العالمية، تعتبر الولادة المبكرة من أكثر أسباب الوفيات شيوعاً بين الرضع حول العالم، إذ يولد نحو 15 إلى 20 مليون طفل قبل الأسبوع الـ37 من الحمل كل عام ويموت منهم نحو مليون طفل سنوياً بسبب مضاعفات الولادة المبتسرة . كما تعد الولادة المبكرة السبب الرئيسي لوفاة الأطفال دون سن الخامسة عالمياً ، إذ يشكل الاطفال الخِداج 27% من الوفيات سنوياً حول العالم لمن هم دون الخامسة (4 ملاين طفل).

وظهرت تقنية الرحم الاصطناعية Artificial Uterus في مختلف مراحل تطورها، وكأنها الوسيلة التي يمكن أن تسهم في إنقاذ حياة الأطفال الرضع الذين يعتبرون عرضة للوفاة بسبب الولادة المبكرة. وللتبسيط يمكننا اعتبار الرحم الاصطناعية عبارة عن كيس حيوي يحتوي على السائل الأمنيوسي الذي يحيط بالجنين في رحم أمه، ويزود فيه الجنين بالأوكسيجين والمكونات الغذائية التي يحتاج إليها في درجة حرارة الجسم. بشكل عام تؤمن له في الرحم الاصطناعية الظروف نفسها الموجودة في رحم أمه، ما يسمح له بالنمو حتى المستوى المطلوب ليتخطى مرحلة الخطر.

- وتقنية "الرحم الصناعي" هي تكنولوجيا واعدة حديثة ومتطورة تعتمد على توفير بيئة صناعية حاضنة خارج الجسم لتنمية الجنين منذ تلقيحه وحتى مرحلة متقدمة من النمو، وهذا الرحم الصناعي يشبه الرحم الطبيعي إلى حد كبير جدًّا، فهو يوفر للجنين كل احتياجاته الطبيعية من استخدام محاليل غذائية وهياكل ميكانيكية تشبه تلك الموجودة داخل الرحم لتحتفظ بدرجة الحرارة والرطوبة الطبيعية، وبعيدًا عن العدوى.

- تقنية الرحم الصناعي ما تزال محورًا للأبحاث العلمية والطبية وتطبيقاتها المستقبلية، ولا تزال في مراحلها التجريبية الناجحة على الحيوانات، ولم تطبق بنجاح بعد على البشر، ويعتبر الهدف الأساسي لهذه التقنية مساعدة النساء الذين لا يمكنهن حمل الأجنة بشكل طبيعي.

ولأن موضوع الرحم الاصطناعي أمر مستجد، ناتج عن التطور السريع في التقنيات الحديثة المتعلقة بالإنجاب؛ وقد أخذ الناس يتناولونه بالمناقشة في المحافل المختلفة بما فيها وسائل الإعلام المتعددة والتواصل الاجتماعي؛ لذا أرادت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية الوقوف على أبعاد هذا الموضوع، وكيف يكون، ونظرة الشريعة الإسلامية له، والنتائج المترتبة عليه، وذلك لأهميته البالغة، ولآثاره المنتشرة التي قد تغير حياة البشر.

ومن الأهداف الرئيسة للرحم الصناعي إنقاذ آلاف الأطفال المبتسرين، الذين لا يستطيعون البقاء على قيد الحياة في الحضانات العادية، فيمكن للرحم الصناعي رعايتهم وتوفير سبل البقاء على قيد الحياة لهم.

ومستقبلا يمكن للرحم الصناعي أن يحضن الطفل طوال مدة الحمل.

ومن هنا تأتي أهمية هذه الندوة الدولية التي تعقدها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية لاستعراض مختلف الضوابط والتوصيات المطلوبة للتعامل مع هذه التقنية من منظور إسلامي، ومن أهمها ما يلي:

أولا- الضوابط المختلفة لتقنية الرحم الصناعي:

أولا- الضوابط الطبية:

1. يجب أن يتم استخدام الرحم الصناعي تحت إشراف طبي صارم، لضمان تحقيق الاستفادة المثلى من هذه التقنية.
2. تجب مراعاة الآثار الاجتماعية والنفسية لاستخدام الرحم الصناعي على الأطفال والأسر، وتوفير الدعم والإرشاد اللازم لمواجهة التحديات المتعلقة بهذه التقنية.
3. يقوم الأطباء المختصون بتحديد الفائدة أو الضرر المعتبر في الرحم الصناعي؛ وهو الذي يكون مقطوعًا به أو غالبًا على الظن، وأما النادر فلا يعتد به، لأن العبرة في الأحكام بالغالب وليس بالنادر.
4. يسمح طبيا بالحمل في الرحم الصناعي فقط إذا غلبت منافعه على أضراره المتوقعة، ولا يسمح به إذا غلب الضرر، أو إذا تساوى النفع والضر، أو في حالة جهالة النفع أو الضرر.
5. الذي يقدر النفع أو الضرر هم الأطباء المختصون في هذا المجال.

ثانيا- الضوابط الشرعية:

1- اللجوء للرحم الاصطناعي يقدره عدد من الأطباء المختصين الأكفاء؛ كما في حالات الإصابة بالعقم لاستئصال الرحم، وغير ذلك .

2- يمنع التبرع بالنطف، أو استعارتها، أو شرائها منعا باتا، ولا يسمح بها لأي غرض؛ لما تؤدي إليه من اختلاط الأنساب الممنوع شرعا.

3- الإلزام بالتأكد من عدم اختلاط النطف في مراكز الرحم الصناعي بالطرق العلمية المقررة، ضمانا لعدم اختلاط الأنساب المحظور شرعا.

4- يقتصر حمل الأجنة في الأرحام الصناعية على ما كان بالتوافق من رجل وامرأة بينهما زواج شرعي، ولا يجوز بعد وفاة أحدهما، ولا من أي جهة خارج نطاق الأبوين.

5- لا يجوز استخدام الأجنة في الرحم الاصطناعي مصدرًا لزراعة الأعضاء.

6- لا يجوز إحداث الإجهاض للجنين في الرحم الاصطناعي؛ إلا وفقا للضوابط الشرعية والقانونية التي أقرتها المجامع الفقهية، والمطبقة في الدولة التي بها مركز الرحم الاصطناعي.

7- تأسيس لجان فتوى متخصصة لتقديم الاستشارة والإرشاد في قضايا الرحم الصناعي، ويجب أن تضم هذه اللجان علماء دين وأطباء ومختصين في مجال الأخلاق الطبية، لضمان إصدار فتاوى متوازنة ومستنيرة تتعامل مع التحديات الناشئة عن استخدام هذه التقنية.

ثالثا ـ الضوابط القانونية:

1- الجنين حي من وقت بداية التخصيب، حياة قبل الإنسانية، ويكتسب الحياة الإنسانية عند نفخ الروح.
2- تبدأ الشخصية القانونية للطفل في الرحم الصناعي بتمام خروجه من الرحم الصناعي حيًّا، كما تثبت للطفل في الحمل الطبيعي بتمام ولادته حيًّا، كما تنص على ذلك المواد ذات الصلة بالقانون المدني.
3- تثبت للجنين في الرحم الصناعي جميع أحكام الجنين في الفقه الإسلامي وفي القانون، من وجوب حمايته، ومنع الاعتداء عليه، وأحكام إسقاط الجنين (الإجهاض)، وقبوله للإيصاء والهبة والميراث، وغيرها مما هو مقرر للجنين في الحمل الطبيعي، في الفقه والقانون.

4-تتحقق حياة الجنين وقت الخروج من الرحم الصناعي كما تتحقق وقت الولادة، بالعلامات المميزة، كالبكاء والصراخ، وللقاضي التحقق من ذلك بكل طرق الإثبات.

5-يجب مراجعة القوانين والتشريعات المحلية والدولية للتأكد من توافقها مع الضوابط الشرعية الإسلامية وتحديثها عند الضرورة لتغطية المسائل المتعلقة بالرحم الصناعي.

رابعا- ضوابط منع أهل الفساد:

هناك مخاوف جدية من أن يتمكن أهل الفساد من استغلال الرحم الصناعي لمآربهم المتطرفة أو الإجرامية، وتحويل مراكز الرحم الصناعي إلى آلات لإنتاج البشر، وما يتبع ذلك من المتاجرة بالبشر، وعودة العبودية، والرقيق الأبيض، أو إنتاج أفراد يستخدمون كميليشيات في الحروب، أو في الدعارة، وغيرها من المهام القذرة، وللحيلولة دون ذلك **لابد من الالتزام بما يلي:**

1- وجود الإذن والترخيص، والمتابعة والمراقبة، من الدولة التي يوجد بها مركز الرحم الصناعي، والتأكد أنه لا يعمل إلا لمصلحة المرضى والمحتاجين لهذا النوع من الخدمات، ولتحقيق الأهداف السابق بيانها، وهي رعاية الأطفال المبتسرين، ومساعدة المصابين بالعقم لتحقيق إمكانية الإنجاب، والتأكد من عدم وجود أية أهداف أو مآرب خفية خلاف ذلك.

2- الجنين ليس مملوكًا لأحد، ولا لأبويه، ولكنه كائن بشري مستقل، فلا يجوز بيعه، ولا التجارة فيه، ولا التصرف فيه كما يتصرف في الأموال.

3- يمنع منعًا باتًّا حمل أجنة خارج نطاق الأبوين، كأن تطلبها جهة، أو جماعة، أو دولة، لحمل أجنة ليس لهم انتماء لعائلة، منعًا لاستخدام هذه الأجنة في الأخطار والأضرار السابقة.

4- إلزام الأبوين بمتابعة الجنين أثناء وجوده في الرحم الصناعي بطريقة دورية حتى انتهاء فترة الحمل وإثبات جميع الحقوق المقررة للوالدين تجاه أبنائهم لهما، وإيجاب جميع المسئوليات والالتزامات عليهما، وإيجاب التأكد من نسب الجنين لوالديه بالوسائل العلمية المقررة.

خامسا ـ ضوابط استخدام الأنسجة في الرحم الصناعي:

1-لا يشترط تحقق طهارة الأنسجة المستخدمة في الرحم الصناعي، لأن الرحم الصناعي له حكم باطن الإنسان وجوفه، وهو محل للنجاسات، ولا يطالب الإنسان بطهارة باطنه، وأيضًا لأن الرحم الصناعي ليس بشريًّا، وإنما هو آلة، والآلات غير مكلفة بالتوقي من النجاسات.

2- لا يشترط أن تكون الأنسجة البشرية المستخدمة في الرحم الصناعي من الأم صاحبة البويضة، بل يجوز أن تكون الأنسجة من أجنبية، كما يجوز زرع الأرحام في النساء.

سادسا ـ ضوابط منع تغيير الصفات الوراثية:

1- عدم السماح بالتدخل الجيني للجنين في الرحم الاصطناعي إلا لمنع الضرر، وعلاج الأمراض، وتحقيق الفوائد المؤكدة التي يقدرها أهل الخبرة، وعدم السماح بتغيير صفات الإنسان الخِلْقية؛ كاللون، والطول، والشكل، أو الخُلُقية؛ كالشجاعة والكرم والذكاء، إن أمكن ذلك؛ إلا بعد التوافق التام بين الأطباء والفقهاء وسلطات الدولة المعنية.

2- منع التدخل الجيني في الخلايا الإنشائية؛ إلا لإصلاح الجين المعيب فقط، دون نقل جينات خارجية؛ لمنع اختلاط الأنساب.

3- لا يسمح بكشف الأسرار الوراثية في حياة الإنسان الخاصة، إلا لصاحب الشأن، أو لوكيله، أو وليه، أو بحكم قضائي بات.

سابعا ـ ضوابط إجراء الاختبارات على البشر:

1- لا يجوز إجراء تجارب الرحم الصناعي المجهولة النتائج على الإنسان، أو التجارب التي تؤدي لإزهاق النفس، أو حدوث ضرر بالجسم أو العقل.
2- يجوز إجراء التجارب الطبية التي فيها فائدة وليس فيها ضرر، أو فيها ضرر يُحْتَمَل في مقابل منافعها الكثيرة، بشرط أن يتم اختبارها مُسبقًا على غير الإنسان، مع أخذ كل التدابير لمنع الخطر في إجرائها عليه.
3- يجوز إجراء التجارب على الأجنة المولودين مبكرًا جدًّا، والذين لا أمل في بقائهم على قيد الحياة بالحضانات العادية.
4- يجوز إجراء التجارب الطبية على السقط الذي لم تنفخ فيه الروح، ولم يظهر فيه شكل الآدمي، بأن يكون قطعة من اللحم.
5- يشترط أن يكون القائم بالتجربة من أهل الاختصاص، كما يشترط الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة، ومن الذي ستجرى عليه التجربة أو وليه، بعد إخباره تفصيليًّا بكل ما يتعلق بهذه التجارب.

ثانيا- التوصيات:

أولا- توصيات طبية وتقنية

1. تطوير تقنيات حيوية متقدمة لتحسين الظروف المحاكية للرحم الطبيعي وتحسين جودة المواد المستخدمة في الرحم الصناعي.
2. ضمان السلامة والجودة: تأكيد جودة وسلامة جميع جوانب تقنية الرحم الصناعي من خلال تحسين ظروف النمو والتطور ومراقبة الجنين وتطوير تقنيات تشخيصية مبتكرة.

3. ضمان استخدام تقنية الرحم الصناعي بطريقة تتوافق مع الأخلاق الطبية والشرعية وتحترم الكرامة الإنسانية، وحقوق الوالدين ، وحقوق المرضى والجنين.
4. ضمان توفير الوصول إلى العلاجات التقليدية لمشاكل الخصوبة وتحسين جودتها وفعاليتها حتى يتم تطوير تقنية الرحم الصناعي بشكل كافٍ.

6- مراقبة النتائج الطويلة الأجل للأطفال الذين تم تطويرهم باستخدام تقنية الرحم الصناعي وتحليل بياناتهم لتحسين الإجراءات والتقنيات المستخدمة وتقييم الأثر الطويل الأجل لهذه التقنية.

7- التأكيد على ضرورة تطبيق الإرشادات الصحية والإجراءات الوقائية اللازمة أثناء التنفيذ.

8- الالتزام التام بمبادئ وأسس الجودة الشاملة والمتكاملة ومراقبة تنفيذ أبعاد الجودة والمعايير اللازمة للمواد والأدوات والأجهزة المستخدمة في تقنية الرحم الصناعي.

9- ضمان سلامة المرأة والجنين والمجتمع بشكل عام.

10- الصحة النفسية: تقديم الدعم اللازم للمرأة الحامل من خلال الرحم الصناعي وتقديم المعلومات الصحيحة والدقيقة حول العملية ومخاطرها وفوائدها.

11- مراقبة الحالة النفسية للمرأة والتحدث معها بشكل مفتوح حول أي مخاوف أو مشاعر لديها خلال فترة الحمل وبعد الولادة.

12- دراسة وتحليل أي تأثيرات طويلة الأمد على صحة المرأة والجنين والنسل القادم.

13- تطوير إجراءات المتابعة للأم والجنين لتحديد أي تأثيرات طويلة الأمد على الصحة.

ثانيا- التوصيات العلمية والبحثية:

1- دعم البحث العلمي والتعاون الدولي: تشجيع البحوث المتعلقة بتقنية الرحم الصناعي وزيادة التعاون الدولي بين المؤسسات البحثية والطبية لتطوير أفضل الممارسات وتبادل المعرفة

2-عمل ندوات دولية في البحوث والتشريعات والتطبيقات المتعلقة بالرحم الاصطناعي، مع النشر الدولي لتوصيات هذه الندوات: العمل على نشر نتائج وتوصيات الندوات على نطاق واسع لتعزيز التوعية حول الموضوع والتأكيد على الجوانب الشرعية والأخلاقية والقانونية المرتبطة بالرحم الصناعي.

3- تطوير شبكة تعاون دولية: تضم المؤسسات الصحية الدولية، مثل منظمة الصحة العالمية، مع المؤسسات الدينية العالمية، مثل الأزهر الشريف ومجمع الفقه الإسلامي بجدة لتطوير شبكة تعاون دولية تضم الباحثين والمختصين في مجال الرحم الصناعي، لتبادل البحوث والمعرفة والخبرات وتعزيز التعاون في التطوير والتطبيق الأمثل لهذه التقنيات، بما يتوافق مع المبادئ والقيم الدينية.

4- تشجيع تنظيم الندوات والمؤتمرات الدولية والإقليمية المشتركة لمناقشة الجوانب الأخلاقية والشرعية الدينية والاجتماعية والثقافية المتعلقة، وكذلك تبادل القوانين المنظمة لتقنية الرحم الصناعي، وتبادل الآراء والتوصيات بين الخبراء والعلماء، مع وضع معايير دولية للجودة والسلامة في تطبيق تقنية الرحم الصناعي، بما يحمي حقوق المرضى ويضمن استخدام هذه التقنية بشكل مسؤول، مع التركيز على المبادئ الأخلاقية والاجتماعية والثقافية الإسلامية.

5-تشجيع الابتكار والبحث العلمي في تطوير تقنية الرحم الصناعي بما يتوافق مع المبادئ الأخلاقية والاجتماعية والثقافية والقيم الإسلامية ويحقق التوازن بين الجوانب الطبية والإنسانية.

6-عمل الدراسات السكانية والديموغرافية المتعلقة بموضوع الرحم الصناعي، وأثره على معدلات النمو السكاني، وكافة الجوانب الجيوسياسية المتعلقة.

رابعا: التوصيات القانونية:

1- مراجعة القوانين واللوائح المحلية والإقليمية بشكل دوري لضمان توافقها مع التطورات العلمية والتكنولوجية في مجال تقنية الرحم الصناعي والحفاظ على الضوابط الشرعية والقانونية.

2-وضع إطار عام قانوني للضوابط اللازمة للتقنين ومنع الاستغلال وعدم بيع الأجنة مع تحديد الممارسات القانونية والأخلاقية المتعلقة بتقنية الرحم الصناعي، مع الأخذ في الاعتبار التوجيهات والقيود الشرعية الإسلامية.

3-إجراء دراسة شاملة للتحديات والمخاوف القانونية والتنظيمية المتعلقة بتقنية الرحم الصناعي، بما في ذلك سلامة الأجهزة وفعاليتها، وكفاءة الأطباء، وتنظيم الإعلان.

3- يجب وضع التشريعات اللازمة التي تبين متى يتحول الجنين إلى شخص بحقوق قانونية وأخلاقية، ومن سيكونان الوالدين القانونيين للطفل الذي ينمو في رحم اصطناعي، لضمان استخدام التكنولوجيا بطريقة قانونية وأخلاقية.

4- الدعوة للتنظيم القانوني: دعوة الحكومات لوضع وتنفيذ التشريعات واللوائح المناسبة لضمان استخدام آمن ومسؤول لتقنية الرحم الصناعي، بما يحمي حقوق المرضى ويتوافق مع المبادئ الأخلاقية، والاجتماعية، والثقافية، والإسلامية.

5-تجارة الإنجاب: هناك مخاوف من أن تطوير تكنولوجيا الرحم الصناعي يمكن أن يؤدي إلى تجارة الإنجاب، فيجب وضع التشريعات اللازمة معالجة هذه المخاوف لضمان استخدام التكنولوجيا بطريقة مسؤولة وأخلاقية.

7-ضمان حق المرأة في الحصول على الموافقة المستنيرة قبل الخضوع لتقنية الرحم الصناعي.

خامسا: التوصيات الأخلاقية والمجتمعية:

1. رفع الوعي بين المجتمع حول تقنية الرحم الصناعي وتأثيراتها الاجتماعية والثقافية والنفسية، للتأكيد على أهمية المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية للاستخدام المناسب لهذه التقنية.
2. التركيز على توعية الأسر والمجتمع بأهمية المحافظة على الروابط الأسرية والتربية السليمة للأطفال، بالنظر إلى التغيرات الاجتماعية المحتملة التي قد يسببها استخدام الرحم الصناعي.
3. توفير الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين يولدون من خلال الرحم الصناعي وعائلاتهم، للتأكيد على القيم الإنسانية والأخلاقية وتعزيز الاندماج الاجتماعي.
4. تثقيف المجتمع بتفاصيل التقنية والتحديات المستقبلية والتوجهات الحديثة في مجال الرحم الصناعي، وتقديم معلومات مفصلة عن الفوائد والمخاطر وكيفية تطبيق هذه التقنية بشكل صحيح.

5. يتم التركيز على الضوابط الشرعية والقانونية المطلوبة للتعامل مع تقنية الرحم الصناعي وتوضيحها بشكل مفصل للجمهور.
6. التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والطفل لتطوير إطار عمل موحد للتعامل مع قضايا الرحم الصناعي، بما يتوافق مع المبادئ والقيم الإسلامية.
7. التأكيد على أهمية الحفاظ على التراث والثقافة والموروثات الاجتماعية والثقافية للمجتمع، والعمل على تحقيق التوازن بين استخدام التكنولوجيا الحديثة والتقاليد والقيم المحلية.

8- التوعية والتثقيف: تنظيم حملات توعية وبرامج تثقيفية لرفع مستوى الوعي بين المجتمع حول تقنية الرحم الصناعي وآثارها الاجتماعية والثقافية والنفسية، بالإضافة إلى التأكيد على القيم الأخلاقية والاجتماعية والثقافية الإسلامية.

9- الدعم النفسي والاجتماعي: توفير الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين يولدون من خلال الرحم الصناعي وعائلاتهم، وتعزيز التكامل الاجتماعي والثقافي لهؤلاء الأطفال وعائلاتهم.

10-المشاركة الفاعلة: تشجيع المشاركة الفاعلة للمجتمع المدني في النقاشات والتشاور حول تقنية الرحم الصناعي وتأثيراتها على المجتمع والبشرية، لضمان تمثيل مختلف آراء المجتمع.

11-تشكيل شبكات تعاون بين منظمات المجتمع المدني والمنظمات الأهلية والمؤسسات الخيرية لتبادل المعرفة والتجارب والموارد المتعلقة بتقنية الرحم الصناعي.

12-توفير الدعم المالي والموارد اللازمة لتطوير برامج ومشروعات بحثية وتطبيقية في مجال تقنية الرحم الصناعي، بما يتوافق مع القيم والمبادئ الإسلامية.

13- تعزيز الشفافية والمساءلة في تطبيق تقنية الرحم الصناعي من خلال توفير معلومات دقيقة وشاملة للجمهور حول أنشطة المنظمات المعنية والتأثيرات المحتملة لهذه التقنية على المجتمع.

14- توفير المشورة والتوجيه للأفراد والعائلات المعنية بتقنية الرحم الصناعي، لمساعدتهم في اتخاذ قرارات مستنيرة تعكس قيمهم ومعتقداتهم الدينية والثقافية.

15-إجراء المراقبة والتقييم المستمر لتطبيق تقنية الرحم الصناعي وأثرها على المجتمع، وتقديم توصيات لتحسين الممارسات والسياسات المتعلقة بهذه التقنية.

سادسا- التوصيات الإعلامية:

1- إعداد إرشادات سريرية وسياسات مبنية على الأدلة العلمية لضمان تطبيق مستدام وآمن لتقنية الرحم الصناعي.

1- التوعية الطبية والشرعية: تعزيز التوعية بين المجتمع الصحي / الطبي والديني حول فوائد وتداعيات وتحديات تقنية الرحم الصناعي ونشر المعرفة حول آليات عمل هذه التقنية وآفاق استخدامها في المستقبل من منظور طبي وشرعي.

2- وضع قواعد تنظيمية للإعلان عن تقنية الرحم الصناعي والخدمات المتعلقة بها، للحد من المغالطات والترويج الزائف وضمان توفير معلومات صحيحة وموضوعية للمرضى.

3- العمل على زيادة الوعي بين المهنيين، رجال الطب ورجال القانون والفقهاء، حول أهمية الالتزام بالضوابط الصحية والشرعية والقانونية المتعلقة بتقنية الرحم الصناعي، وتعزيز ثقافة المسؤولية.

بسم الله الرحمن الرحيم

الخلاصة ومقترح التوصيات

مقترح توصيات صادر عن المؤتمر الدولي الرابع عشر "تكنولوجيا الرحم الاصطناعي.. استكشاف الفرص والتحديات الصحية.. الشرعية.. الأخلاقية.. القانونية" المنعقد في الفترة من 14-16 يونيو 2023م، 25-27 ذو القعدة 1444هـ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبده ورسوله سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين

بعد استعراض المؤتمر للأبحاث المتعلقة بالرحم الاصطناعي من المنظور الطبي والشرعي و الإجتماعى والقانونى المقدمة للمؤتمر كلا فيما يخص موضوعه ومحاور الرحم الاصطناعي وهي: أربعة وعشرون بحثا . منها ثمانية أبحاث شرعية ، وتسعة أبحاث طبية، وسبعة أبحاث: أخلاقية، وقانونية، وثقافية، ووثائق إعلامية. وبعد عرض الأبحاث، على مدى ثلاثة أيام في ست جلسات حوارية وورشة عمل لصياغة الوثيقة تخللتها المناقشات المستفيضة انتهى المؤتمر إلى القرارت الآتية:

توصيات الرحم الاصطناعي من منظور شرعي

اتفق المجتمعون على أن تقنية الرحم الاصطناعي من النوازل الجديدة الواعدة، وهو موضوع بحثي نجحت تجربته بالفعل على الحملان ،كما تفيد بعض التقارير الطبية الى نجاح تجربته بصورة محدودة على البشر ولفترات قصيرة جدا خلال فترات الحمل المتأخر، وقد عقد

هذا المؤتمر لمناقشة الأحكام الشرعية والطبية والقانونية والنفسية والأخلاقية لوضع الضوابط اللازمة لتتوافق هذه التقنية مع الأحكام الشرعية والضوابط الصحية والقانونية

أولا : الرحم الاصطناعي موضوع في سلم أولويات الأحكام الشرعية لتعلقه بالرحم المعبر عنه في القرآن الكريم بالقرار المكين، قال تعالى :" ثم جعلناه نطفة في قرار مكين" المؤمنون: 13" وقد فصل القرآن الكريم والسنة المطهرة تطور النطفة في الرحم حتى تكون خلقا آخر.

ثانيا: المصالح المتعلقة بالرحم الاصطناعي

-من أهم المصالح المتوقعة المبنية على ما ذكره أهل الاختصاص ما يأتي:

1- حاجة المرأة إلى الذرية، كما في حالة النساء اللاتي يعانين من مشاكل صحية تحول دون الحمل ، ولا سبيل لهن في الحمل الطبيعي، فتعتبر هذه الحالات الصحية وما يشبهها غرضا مشروعا في اللجوء إلى الرحم الاصطناعي، وهو حينئذ داخل في التداوي المشروع إذا تم بضوابطه

2- يعالج عديدا من المشاكل الصحية للأطفال الخدج ، ويعالج تأخر نمو الأجنة الناتج من قصور المشيمة ، أو الأجنة المهددة ولادتهم بعد إجراء طبي ،أو جراحي أو غير ذلك.

3- يمكّن من مراقبة مراحل تكون الجنين ، مما يوفر أسا سا لعلاج عديد من المشاكل الخلقية.

4- حماية الأمهات من الآثار الجانبية للعقاقير والعلاجات التي تعطى للجنين وبذلك يمكن تطبيق العلاج الجيني أو الدوائي أو العلاج بالخلايا الجذعية على الجنين داخل الرحم الاصطناعي بدون الحاجة إلى تعريضه للولادة المبكرة .

5- يمكّن من إجراء الجراحة على الأجنة قبل ولادتهم إذا لزم الأمر دون تعريض حياة الأم للخطر.

6- يمكّن من تحقيق مصالح عامة للدول التي تعاني من نقص في الكثافة السكانية من خلال زيادة معدلات الإنجاب ، مع ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية والقانونية والأخلاقية .

-من أهم المفاسد المحتملة المبنية على ما ذكره أهل الاختصاص ما يأتي:

1- المخاطر الطبية والتقنية التي قد تصاحب استخدام الرحم الصناعى والتى يجب الكشف عنها بوضوح قبل استخدام هذه التقنية. فالموضوع مازال في مرحلة التجارب على الحيوان ولم يجرب على البشر بعد إلا بطريقة محدودة جدا ولفترات قصيرة، كما لا يعلم تأثيره على المدى البعيد على الأطفال المولدين من خلاله. لذا يجب التأكد من عدم وجود اي ضرر طبي على الجنين الذي ينمو داخل الرحم الاصطناعي.

2- الطفل الذي يولد من رحم اصطناعي قد يُحرم من الاتصال البشري العاطفي والعلاقة الفطرية بين الأم وولدها التي تتم بين الأم وجنينها طوال أشهر الحمل ، كما أن الرضاعة الطبيعة حولان كاملان ، الموصى بها في القران الكريم ، وتشدد عليها كل الهيئات الطبية المعتبره ستكون صعبة جدا لعدم حمل الأم وتهيئة الثدي للرضاعة اثناء الحمل مما قد يؤثر سلباً على حياة الطفل على المدى القريب والبعيد.

3- قد تستخدم هذه التقنية من قبل منظمات ذات مقاصد فاسدة ، فتستخدمها في أغراض غير مشروعة ، وأهمها احتمال بيع الأجنة أو التخلص منها ... الخ

4- قد يؤدي إلى التنمر على من ولد من خلال هذا الرحم ، وبالتالي يصيب المواليد ببعض الأمراض النفسية التي تنعكس على الأسرة والمجتمع.

ثالثا : الحكم الشرعي للرحم الاصطناعي

1- وظيفة الرحم الصناعي في زيادة فرص بقاء الأطفال المبتسرين على قيد الحياة؛ أمر جائز شرعا، لأنه من التداوي المشروع، الذي اتفق عليه الفقهاء، ولأنه يحفظ النفوس، وهذا من مقاصد الشريعة؛ بشرط ثبوت الفائدة وانتفاء الضرر.

2- يذهب البعض لتحريم الرحم الصناعي الذي يحضن الجنين طوال الحمل (على فرض حدوثه) سدًّا للذريعة، ولعدم الوقوع في المخاوف والمحاذير المتقدمة.

3- القول بالتحريم سدًّا للذريعة، في ظل عدم وقوع المصالح والمفاسد فعليا، وعدم الإحاطة بها نظريا؛ غير صحيح، وقد يضيع مصالح معتبرة، متعلقة بحفظ النفس والنسل والمال، وعلى فرض صحته؛ فأن ما حرم سدًّا للذريعة؛ يباح للحاجة والمصلحة الراجحة.

4- الرحم الصناعي من جهة كونه وسيلة مختلفة لإنجاب أطفال، بين زوجين بعقد صحيح، وبفرض عدم الضرر؛ يخضع للإباحة الأصلية ويجوز؛ لعدم وجود المانع السالم عن المعارضة، ولوجود أدلة الجواز الثابتة.

5- من أدلة الجواز: البراءة الأصلية، والأمر بالتداوي والعلاج المتفق عليه، وموافقة المقاصد الشرعية في حفظ النفس والنسل والمال، ولحديث النبي صلى الله عليه وسلم: «لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَى صَخْرَةٍ، لَأَخْرَجَ اللهُ مِنْهَا وَلَدًا، وَلَيَخْلُقَنَّ اللهُ نَفْسًا هُوَ خَالِقُهَا» أحمد بإسناد حسن، وهو كالنص في عدم المنع لغياب الرحم، والقياس على عدم تحريم الأشياء ذات الاستعمال المزدوج؛ كالقلم؛ يكتب به الخير أو الشر، وكالكوب؛ يشرب فيه الماء أو الخمر، وكالسكين؛ يقطع به أو يقتل، وكانت هذه الأشياء موجودة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يحرمها اعتمادا على ما قد يكون منها من الشر، واستدلوا بالتخريج على

جواز التلقيح الصناعي، وفيه بقاء البييضة الملقحة خارج الرحم أياما قبل غرسها فيه لإكمال فيه الحمل، والرحم الاصطناعي مثله؛ إلا أنها تبقى خارج الرحم طوال الحمل، وهذا الفرق غير مؤثر؛ لما ذكره الفقهاء أن ما جاز ابتداءً؛ جاز دواماً أو انتهاءً.

6- لابد من وضع ضوابط وقواعد محددة؛ تستوفي المعايير الشرعية والطبية والقانونية والمجتمعية اللازمة لمنع المخاوف والمحاذير المتقدمة، وإغلاق أبوابها.

7- من أهم المعايير المطلوب استيفاؤها: قدسية الحياة، والحفاظ على العائلة والنسب، ونفي الضرر، والحفاظ على الخلقة البشرية، والكرامة الإنسانية.

كما يوصي المؤتمر بضرورة الاستمرار في تتبع المستجدات المتعلقة بهذا الموضوع لدراستها واصدار التوصيات المناسبة بشأنها فى حينه وفق المقاصد الشرعية .

الغلاف الأخير

المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية

هيئة ذات شخصية اعتبارية مستقلة، مقرها دولة الكويت، ولها أن تنشئ مراكز للبحوث والدراسات في دولة الكويت وخارجها.. أنشئت بمرسوم أميري أصدره

المغفور له بإذن الله الشيخ جابر الأحمد الصباح، ضمن أهم إنجازات منظمة التعاون الإسلامي إبان رئاسته لها عام 1984.

رؤيتنا: أن تصبح المنظمة مرجعية إسلامية للعلوم الطبية في العالم.

مهمتنا: إحياء تعاليم الدين الإسلامي وتراثه الصحي الزاخر بصور علمية موثقة.

- توحيد المفاهيم والرأي الفقهي في المسائل والمستجدات الطبية الحديثة.
- تنسيق الجهود في مجالات البحوث والخدمات الصحية بالعالم الإسلامي.
- إنشاء المراكز الصحية للفئات المحتاجة من المسلمين في العالم.

من أهم مؤتمراتنا وندواتنا:

عقدت المنظمة 40 مؤتمرًا وندوة عالمية ومن أمثلتها:

- الرحم الاصطناعي:"استكشاف الفرص والتحديات الصحية.. الشرعية.. القانونية"
- الوقاية من الأمراض المنقولة جنسيًّا ومواجهة الشذوذ والانحراف الجنسي.
- وباء كوفيد- 19، وتصدي علماء المسلمين للوبائيات منذ القرون الأولى.
- أطفال الأنابيب، الوراثة والتكاثر، تأجير الأرحام.
- زراعة الأعضاء، الهندسة الوراثية.
- الاستنساخ، الإرشاد الجيني.
- حقوق الأجنة البشرية، الخلايا الجذعية.
- استنهاض الطب الإسلامي في مكافحة المخدرات والتدخين والمواد النفسانية التأثير
- حقوق وواجبات العاملين في القطاع الصحي من منظور إسلامي.

- الالتهاب السحائي وجدري القرود من منظور إسلامي.
- مفكرو الإسلام: ابن سينا، ابن رشد..